mroftalp htehaB ni knil muideM

دخل رجل المسجد وكبر والامام في التشهد الاخير وعلم ان هناك جماعة اخرى يصلون | الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

الاخ يقول في رجل دخل مع الجماعة وهو في التشهد الاخير. فلما كبر ودخل مع الامام حس بوجود جماعة اخرين. هل يسلم؟ يعني يقطع الصلاة لا في هذه الصورة لا يقطع الصلاة. وانما ينويها نافلة - 00:00:00

صلي ركعتين ثم بعد ذلك يذهب يدرك اجر الجماعة مع الاخرين. الصواب من قوله العلماء ان الجماعة لا تدرك الا بركعة جماعة في بعض المذاهب كرواية عن احمد ومذهب ابي حنيفة ان الصلاة تدرك في اقل من ركعة وانها تدرك بالتشهد الاخير هذا مذهب الحديثة - 00:00:29

وهو رواية عن الامام احمد لكن هذا ينتقض عليه بصلاة الجمعة. هذا ينتقض عليهم بصلاة الجمعة. وان الانسان لو ادرك نعم في التساؤل الاخير ما يكون مدركا للصلاة ويجب عليه يصلي اربعا في مذهب ابي حنيفة وفي مذهب الامام احمد ورواية واحدة عن ابي حنيفة ورواية واحدة عن الامام احمد - 00:00:50

نعم لا ينتقل هذا على مذهب ابن حزم. نعم هذا لا ينتقض على مذهب ابن حزم. فمع مذهب هؤلاء فانهم ينتقض هذا الحكم. فبالتالي ما ادرك مع الامام ركعة يوم الجمعة يضيف اليها اخرى. اذا ادرك الامام في التشهد الاخير يصلي اربعا وجوبا. كما افتى بذلك ابن مسعود والسند اليه صحيح - 00:01:10

وعلى هذا اذا اتى المسجد وجد في التشهد الاخير ويعلم انه يجد جماعة يعلم انه يجد جماعة فانتظاره اصح. انتظاره اصح فعلا يصلي مع الجماعة لكن لو دخل على ما جاء في السؤال الاخر ثم حس بي في جماعة ينوي اه هذه الصلاة ركعتين ثم بعد ذلك يذهب يصلي مع الجماعة - 00:01:30

بعض العلماء لو قول اخر يقول لا يدخل مطلقا يعلم الجماعة ولا يعلم ويستدل بعموم قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم قال فامشوا وعليكم الصديق فماذا تركتم فصلوا. يقول النبي صلى ادركتم فصل وهذا التزام الصلاة. اذا يصلي. فنقول نعم هل هذا الصلاة يصلي؟ جماعة - 00:01:56

اذا عزل هذا عن جوانب اخرى ام كوني اعلم ان اجد جماعة لان قلنا قبل ان الجماعة بركعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة مفهومه اذا ما ادركه قال ما ادرك الصلاة فعلى نريد ان نحصل اجر الجماعة حصلت جماعة بان ندرك سبعة وعشرين درجة - 00:02:16

ننتظر واذا صليت مع هؤلاء ودخلت معهم نويت النافذة يقول جمعت بين هذا وبين هذا - 00:02:36